

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٤٤٧) لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢١ / ٢ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحة التنفيذ .
وعلى قانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨ / ٩ / ٢٠١١ بشأن الاحكام المنظمة لقيد فروع
التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة فى الاوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى ائذار الهيئة للشركة بتاريخ ٢٠١٣ / ٢ / ١٤ بتقديم ما يفيد توفيق الشركة للاوضاع القانونية لفروعها وذلك خلال
ثلاثون يوماً من تاريخ الاخطار بهذا الائذار إعمالاً لأحكام المادة ٣٠ من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥
لسنة ١٩٩٢ .

وعلى الطلب المقدم من الشركة بتوفيق أوضاع فروعها خلال المدة المحددة بالائذار
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٤٩) المنعقدة بتاريخ ١٩ / ٣ / ٢٠١٣
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- مادة (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) لشركة سامبا تداول مصر لتداول الاوراق المالية الى فرع
تنفيذ فئة ثانية والكائن فى ١ شارع المراغى - أرض الدلتا - شبين القناطر ، على أن يتم القيد بالسجل
المعد لهذا الشأن بشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- مادة (٢) على القطاعات والادارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

أشرف الشرقاوى

أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦